

9778 - من رضع من أم الأب يكون محرماً للبنات - نور على

الدر

عبدالعزيز بن باز

تحت الركبة. نعم. فوق الكعب. في بيتها وعند زوجها لا ينظر. او عند النساء لكن كونها تعتاد الثوب والقميص الحسن يكون هذا افضل حتى يقتدي بها. وحتى لا تسهل في ذلك عند سائق او او خادم او غيرهما - [00:00:00](#)

جزاكم الله خيرا. احدى الاخوات المستمعات بعثت برسالة وظفنتها عددا من الاسئلة ورمزت الى اسمها بالحروف عين فاء تقول ان لي ابن عمه توفيت والدته وهو ما زال طفلا صغيرا. ثم قامت - [00:00:20](#)

جدتي ام ابي وهي جدته لامه بارظاعه. مع احدى عماتي وسؤالني هل هو محرم لنا ولا يجوز لنا الزواج منه لانه رضع مع عمتى ويكون اخا لها وابن اختها. مع العلم اني اتفطى عنه - [00:00:40](#)

حتى اعلم الحكم اذا كان الوضع شرعا خمس مرات او اكثر في حال كونه لم يفطر قبل قبل الحولين. نعم. فانه يكون عما لك. ما شاء الله. يكون اخا لابيك ومحرما لك. هم. لأنها ارطعتها - [00:01:00](#)

هل رأته الجدة ام ابي فيكون عمن لك وعن من اولاد ابيك كلهم؟ اذا كان الرضاع خمس رطعات او اكثر في الحولين قبل ان يفطر امن كان الرضاعة اقل وبعد فطامه فلا عبرة به ولا يؤثر ولا يكون عمن نعم جزاكم الله خيرا - [00:01:20](#)